بسم الله الرحمن الرحيم

احمد الله على ما انعم به واولاه ○ واشكره على ما منّ به واعطاه ○ واصلي على نبيه ومصطفاه ○ وعلى اصحابه العاديمي النظاير والاشباه ○ وعلى آله واتباعه ومن والاه ○ وبعد فيقول العبد الفقير ○ والمذنب الحقير المفتقر الى رحمة رب العالمين ○ محمد امين ○ ابن عمر الشهير بابن عابدين ○ عفى الله عنه ○ وعلى من الغفران ذنوبه ○ امين ○ هذه رسالة علقتها على عجالة وقفت في آلاشباه والنظاير ○ مهمة خلت عن المراد للمتامل الناظر ○ وذلك برسم شيخي حفظ الله وجوده ○ واوفى خيره وجوده ○ حين سئل عنها في شعبان من سنة الف ومائتين وثمانية عشر ○ من هجرة خير البشر ○ صلى الله عليه وسلم ○ فاعلم ان اكثر ما تيسر حضوره من كلامهم من كتب على ذلك الكتاب ○ ومن كلام غيرهم على وجه الصواب ○ فامتثلت امره حين لم يسعني الهرب ○ ولعلي ان لا امتثل خير من الادب ○ والله العظيم اسال ○ وبنبيه النبي التوسل ○ ان يجعلها خالصة لوجهه الكريم ○ موجبة للعفو العظيم ○ انه على ذلك قدير ○ وبالاجابة جدير ○ وسميتها رفع الاشتباه ○ عن عبارة الاشباه ○ ورتبتها على مقصد وخاتمة ○ فالمقصد في بيان تلك العبارة وتنقيحها والخاتمة في بيان اشياء تتوقف على معرفتها فابتدئ واقول ○ وعلى الله نيل المسؤل ○ المقصد قال الامام العلامة ○ والحبر البحر الفهامة ○ افضل المتاخرين ○ نخبة العلماء الراسخين ○ الامام زين الدين ابن نجيم ○ رحمه الله تعالى في كتابه الاشباه والنظاير في اخر باب الموقت ولو قالوا لم يعصوا اي الانبياء عليهم الصلاة والسلام حال النبوة اوله قبلها كفر لانه رد النصوص انتهى قال العلامة مفتي الثقلين خير الدين الرملي رحمه الله تعالى في حاشيته على هذا الكتاب ولقد سئلت عن مسئلة من قال لم يعصوا حال النبوة اوله قبلها كفر لانه رد النصوص فقيل لي يلزم من ذلك كفر من يقول عصوا فاجبت بان مرادهم بالكفر من قال لم يعصوا المعصية الثابتة بقوله تعالى وعصى ادم ربه لانه تكذيب للنص ويكفر من اراد بالمعصية الكبيرة تامل اهـ ورد هذا الجواب العلامة السيد احمد الحموي في حاشيته واجاب بغيره فقال لو قال لم يعصوا حال النبوة الى اخره حسن امشكل مما ذهب اليه القاضي عياض وغيره من انهم

يعني خير الدين الرملي

وغيره من انهم معصومون عن الصغاير والكباير قبل النبوة وبعدها عمدا او سهوا والنصوص الدالة على ذلك مذكورة في علم الكلام واجيب بحمل القول بالكفر على ما اذا كان القائل من العوام الذين لا يعرفون الاظواهر النصوص واما اذا كان يعلم انها مؤولة وليس ظواهرها مرادة فلا يكفر انتهى اقول فيه نظر لان الفتوى على انه يعذر بالجهل في باب المكفرات ○ والله الهادي الى سبيل الخيرات ○ واجاب بعضهم بما يؤول الى هذا الجواب مع قصور فقال مرادهم بقولهم يكفر من قال لم يعصوا المعصية الثابتة بقوله تعالى وعصى ادم ربه لانه تكذيب للنص ويكفر من اراد بالمعصية الكبيرة انتهى واقول انما يكون تكذيبا للنص اذا كان القايل من العوام الذين لا يعرفون الاظواهر النصوص وقد قدمنا ان الجهل عذر في باب المكفرات على ما عليه الفتوى ○ والله يعلم السر والنجوى ○ فلم يتم الجواب ○ والله الهادي للصواب ○ والذي قام في نفسي ○ واداني اليه حدسي ○ ان هذا الفرع دخيل على اهل المذهب ○ اذ لا يظن ان احدا منهم اليه يذهب ○ وقد يقال ان الميم سقطت من ثنايا الاقلام ○ فاوجبت فساد الكلام ○ فان الاصل كان ولو قال الانبياء لم يعصوا حال النبوة وقبلها كفر لانه رد النصوص والمراد بالنصوص حينيذ الادلة الدالة على عصمتهم المذكورة في علم الكلام ○ والله الهادي الى بلوغ المرام ○ انتهى كلام سيد الحموي رحمه الله تعالى واقول وبالله التوفيق ○ وبيده سبحانه ازمة التحقيق ○ اما ما اجاب به خير الدين الرملي رحمه الله تعالى فيمكن ان يجاب عنه بان المراد رحمه الله تعالى بنى هذا الفرع على خلاف المفتى به من انه لا يعذر بالجهل في باب المكفرات فحينئذ يتم هذا الجواب وقوله في اخر عبارته ويكفر من اراد بالمعصية الكبيرة اي بان قال ان المعصية التي صدرت من ادم عليه صلاة وسلام كبيرة فانه يكفر لانه قد خالف الاجماع وهو ان الانبياء عليهم صلاة وسلام معصومون من الكباير بعد الوحي والاتصاف بالنبوة واما الجواب الاول الذي اختاره العلامة الحموي من ان هذا الفرع دخيل على اهل المذهب فلا يخلو عن بعد اذ قد نقله المحقق ابن امير حاج في الحلية ونقله في الحاوي الزاهدي كما قاله العلامة الرملي ونقله في الغنية ايضا عن جمع العلوم فقد تعدد النقل الا ان يقال

انه دخيل على صاحب جمع العلوم وتابعه الزاهدي في كتابيه وتابعه المصنف
هنا وفي البحر واما الجواب الثاني وهو ان اصل الكلام لم يعمموا فغير
صحيح كيف وقد كثرت الاقوال في العصمة كما يعلم بتفصيله ان شاء الله تعالى
فلا يصح ان يقال انه يكفر بقوله لم يعمموا الا اذا كان ذلك القائل ممن يعتقد
ان كل معصية كفر فحينئذ يكفر بلا شك ولا ارتياب لانه تنسبهم عليهم الصلاة
والسلام الى شيء هم مبرؤون عنه باجماع اهل الاسلام، فالحاصل
ان احسن ما يجاب به عن هذه العبارة هو الجواب الاول من هذين الجوابين وهو انه دخيل على اهل المذهب
وما اجاب به خير الدين الرملي رحمه الله تعالى مع ما فيهما فتامل ذلك واياك
ان تظن ان ظاهر هذا الفرع صحيح فضلا عن ان يكون معتمدا في المذهب واما الجواب
كيف وقد نصوا على انه اذا كان في المسئلة وجه في عدم التكفير لا يفتى بالتكفير الثاني والجواب الذي اجاب به خير الدين فلا
ولو كان ذلك الوجه ضعيفا وقد نقله المصنف نفسه في البحر قال العلامة خير
الدين الرملي وفي البحر للمصنف الذي تحرر انه لا يفتى بتكفير مسلم امكن حمل كلامه
على محمل حسن او كان في كفره اختلاف ولو رواية ضعيفة فعلى هذا فاكثر
الفاظ التكفير لا يفتى بالتكفير بها وقد الزمت نفسي ان لا افتي بشيء منها
انتهى فانظر كلامه، وتامل مرامه، يظهر لك ان ذكر هذا الفرع سهو من
القلم، وذهول من عارم، فحل من لا تاخذه سنة ولا نوم مع ان القول
بعصمة الانبياء عليهم الصلاة والسلام مما يجب اعتقاده على كل مسلم ركب
متن جواد الانصاف، وعرطبة الميل والاعتساف، لكن على البيان الآتي
من اوجه الاختلاف، والاذعان الى القول المختار منها والاعتراف، الذي
رجحه الائمة الاعلام، والجهابذة العظام، فقد نقل السيد احمد الحموي
رحمه الله تعالى في رسالة له سماها اتحاف الاذكياء بتحقيق عصمة الانبياء
عليهم الصلاة والسلام ما نصه وفي شرح العمدة للامام حافظ الدين النسفي
الحنفي رحمه الله تعالى ان النبي لا بد وان يكون معصوما في اقواله وافعاله
عما يشينه ويسقط قدره وان جرى عليه شيء ينبهه ربه ولا يمهله
والعصمة هي الحفظ بالمنع والامساك عن الكفر بالله تعالى خلافا للفضلية من
الخوارج حيث جوزوا منهم الكفر بناء على اصلهم ان كل معصية كفر وعن
المعاصي بعد الوحي خلافا للحشوية ولما تشبثهم يعني الحشوية بعصمة آدم

وابراهيم

على اطلاقه اذ يمكن ان يحمل كلام
الغابر على انهم لم يعمموا من
الصغاير الا ان يصرح بان
مراده من الكباير او نحو

وابراهيم ويوسف وداود وموسى ويونس ولوط وسليمان صلوات الله
عليهم اجمعين فقد ذكرنا في مدارك التنزيل وجهها انتهى وفي الرسالة
القشيرية في باب الكرامات ويجب القول بعصمة الانبياء عليهم الصلاة والسلام
قال شيخ الاسلام في شرحها حتى لا يقع منهم كبيرة اجماعا ولا صغيرة على الاصح
وما قيل في حقهم مما يخالف هذا كقوله تعالى وعصى آدم ربه فغوى يوول عصى
بخالف وغوى بتغير حاله عما كان عليه انتهى الى هنا كلام الحموي رحمه الله
تعالى فانظر كيف قال امام مذهب الحنفية رحمه الله تعالى وكيف عبر بقوله لا بد
الدال على التحتم والوجوب وكذلك قول الامام القشيري وشيخ الاسلام رحمهما
الله تعالى وسياتي في الخاتمة زيادة ايضاح لهذا ان شاء الله تعالى ونقل ايضا عن
القرطبي انه لا يقال عصى آدم ربه الا في القرآن انتهى وقال سيدي عبد الوهاب
الشعراني في كتابه لطايف المنن والاخلاق في اواخر الباب السابع وقد حرم
المحققون على الواعظ ذكر شيء من مسمى معصية للانبياء عليهم الصلاة والسلام
لان ذنوب الانبياء انما هي بالنظر لمقامهم كوقوعهم في خلاف الاولى او المباح
مثلا فيسمى مثل ذلك معصية وليس المراد بعصيانهم ارتكابهم شيئا من
المحرمات لانهم لو ارتكبوه لم يكونوا معصومين وقد ثبت عصمتهم انتهى
فاعلم ذلك وقال الحموي رحمه الله تعالى في رسالته المذكورة ايضا بعد ما
تعرض لهذا الفرع ونقله عن صاحب القنية وما قيل ان هذا الفرع مبني على
مذهب المعتزلة القايلين بجواز وقوع المعصية من الانبياء عليهم الصلاة
والسلام وصاحب القنية معتزلي هو باطل من وجهين احدهما انه ناقل
للفرع المذكور لا مخرج له وثانيهما ان المعتزلة لا يجوزون وقوع
المعصية من الانبياء عليهم الصلاة والسلام ولو صغيرة واختلفوا في الصغيرة
سهوا وقد بالغ صاحب الكشاف في سورة يوسف عليه السلام في الرد على الحشو
وغيرهم قالوا وانما بالغ في الرد عليهم لانه معتزلي ومن قواعدهم التحسين
والتقبيح وصدور الصغاير من النبي قبيح عندهم عقلا وعندنا جايز لولا ان
الشرع اخبر بعدم وقوع ذلك انتهى كلامه رحمه الله تعالى قال بعده وقد نقل صاحب القنية
هذا الفرع عن جمع العلوم وما كان يجوز له نقله وليته اخلى كتابه عنه
هذا وقد قال السري عبد البر بن الشحنة في شرح الوهبانية ان ما ينفر

بنقله صاحب القنية لا يلتفت اليه ولا يعول عليه ولا كاد اقضي العجب من سيد فضلاء
المتاخرين العلامة زين الدين ابن نجيم حيث نقل هذا الفرع في كل من كتابيه
البحر والاشباه والنظائر ولم يتنبه عليه ولم يشر بالف الرد اليه مع تيقظه
وتثبته الذي في ظهر الحال والله سبحانه وتعالى اعلم

الخاتمة في ذكر اشياء تتوقف معرفة هذه المسالة عليها من بيان
الاقوال المختلفة في عصمة الانبياء عليهم الصلاة والسلام وبيان المعتمد منها
وبيان تفسير بعض ايات وردت في كتاب رب العباد يتبادر منها الى الفهم
خلاف المراد من انه صدر منهم عليهم الصلاة والسلام بعض مخالفات والحال
انهم عليهم الصلاة والسلام مبروون عن جميع الزلات فاقول وبالله التوفيق
وهو الهادي الى سواء الطريق اعلم ان الاقوال قد اختلفت
في عصمة الانبياء عليهم الصلاة والسلام من الكبائر والصغاير عمدا وسهوا
والكلام الآن في موضعين احدهما في العصمة قبل النبوة والثاني بعدها اما
حكمهم قبل النبوة فهم معصومون من الكفر بالاجماع واما غيره فنقل عن اكثر
الاشاعرة وطائفة من المعتزلة انه لا يمتنع عقلا على الانبياء عليهم الصلاة
والسلام قبل البعثة معصية كبيرة كانت او صغيرة وذهب بعض الاشاعرة الى
انه يمتنع ذلك وهو مختار القاضي عياض لان المعاصي انما تكون بعد تقرير الشرع
اذ لا يعلم كون الفعل معصية الا من الشرع وذهب الروافض واكثر المعتزلة الى
امتناع ذلك كله منهم عقلا وهذا مبني منهم على التقبيح العقلي لانها تودي الى
التنفر عن اتباعهم وهو خلاف ما اقتضت الحكمة من بعثهم عليهم الصلاة والسلام
نعم لو استدل على عصمتهم من وقوع شيء من ذلك منهم عليهم الصلاة والسلام
قبل النبوة بعدم النقل بانه لم ينقل الينا شيء من ذلك مع اعتناء الناس في البحث
عن احوالهم والنقل لافعالهم ولو وقع شيء من ذلك لبرزوا به يوما ما عندما
سمع منهم بعد النبوة المنهي عنه لكان سديدا كذا قال السنوسي رحمه الله تعالى
واقول لعل فيما ذكره بحثا لان المعتزلة والروافض انما منعوا بالعقل
جواز وقوع المعصية منهم عليهم الصلاة والسلام وما استدل به السنوسي رحمه الله
تعالى من عدم النقل انما ينفي الوقوع نفسه وليس الكلام فيه فليتامل وقنهم
من منع كل ما ينفر الطباع من متابعتهم وان لم يكن ذنبا لهم كعهر الامهات وكونهن

جواب لو في قوله لو استدل

زانيات وفجور الآباء والصغاير الخسيسة دون غيرها من الصغاير ومشى عليه
السعد واما حكمهم بعد النبوة فقد وقع الاجماع ايضا على عصمتهم عليهم
الصلاة والسلام من الكفر وكذلك اجمعوا على عصمتهم من تعمد الكذب في الاحكام
لان المعجزة دلت على صدقهم فيما يبلغونه عن الله سبحانه وتعالى فلو جاز تعمد الكذ
عليهم عليهم الصلاة والسلام لبطلت دلالة المعجزة على الصدق واما بيان صدور
منهم عليهم الصلاة والسلام في الاحكام غلطا او نسيانا فمنعه الاستاذ وطايفة
كثيرة من الاشاعرة لما فيه من مناقضة دلالة المعجزة القاطعة وجوزه القاضي وقال
انما دلت على صدقهم فيما يصدر عنهم قصدا او اعتقادا وقال القاضي عياض لا خلاف
في امتناعه سهوا وغلطا واما غير الكذب المذكور من المعاصي القولية والفعلية
فالاجماع على عصمتهم من تعمد الكباير والصغاير الدالة على الخسة خلافا للحشوية
فانهم جوزوا على الانبياء عليهم الصلاة والسلام تعمد الكباير واما اتيان
ذلك نسيانا او غلطا فقد اتفقوا على امتناعه واما الصغاير التي لا تدل على
الخسة فجوزها عمدا وسهوا الاكثرون ومنعه طايفة من المحققين من الفقهاء
والمتكلمين عمدا وسهوا قالوا لاختلاف الناس في الصغاير فان جماعة ذهبوا
الى انها كفر ولان الله تعالى امر باتباعهم فلو جاز وقوعها منهم للزمنا اتباعهم
بها والله سبحانه وتعالى لا يامر بالفحشاء وبهذا التعليل يعرف عدم جواز
وقوع المكروه منهم وذهبت اخرى الى الوقف في صدور الصغاير منهم وقالوا
العقل لا يحيل وقوعها منهم ولم يات في الشرع قاطع باحد الوجهين قال بعض
ويجب على جميع الاقوال ان لا يختلف في انهم معصومون عن تكرار
الصغاير وكثرتها بحيث تصل الى حد لحوقها بالكباير كما ان محل الخلاف غير صغيرة
ادت الى ازالة الحشمة واسقاط المروءة او دلت على الخسة فالذي
ينبغي ان يرجح ويعتمد ويصحح ما ذهب اليه القاضي عياض وغيره من انهم
عليهم الصلاة والسلام معصومون عن الصغاير والكباير قبل النبوة وبعدها
عمدا او سهوا هذا خلاصة ما ذكره السنوسي في شرحه على الجزايرية وشيخ
ابراهيم اللقاني في كتابه اتحاف المريد والله اعلم واما ما ورد في
الكتاب العزيز مما يوهم ظاهره خلاف هذا فمؤول فمن ذلك قوله تعالى
وعصى ادم ربه فغوى فان ظاهره يقتضي عظم زلته وكبر خطيئته حيث

وصفه بالعصيان والغوايه ۞ الذي هو ضد الطاعة والهداية ۞ فليس مرادا
منه ظاهره بل هو تعظيم للزلة وزجر بليغ لاولاده عنها بدليل قوله تعالى قبله
ولقد عهدنا الى ادم من قبل فنسي فقد اخبر تعالى بانه نسي العهد ونهاه
تعالى بان لا يقرب الشجرة ومن المعلوم ان النسيان لا مواخذة عليه ولا عذاب
ولا توبيخ ولا عتاب ۞ بدليل الحديث الوارد عن سيد الاحباب ۞ صلى الله
عليه وسلم وانما نسب اليه العصيان حيث لم يثبت على ما امر به ولم يتصلب
عليه ۞ حتى وجد الشيطان الفرصة فوسوس اليه ۞ قال تعالى ولم نجد له عزما
اي ثباتا وتصميما على الامر فعاقبه الله تعالى على ترك ذلك وان كان بالنسبة
الينا ليس بمعصية توجب مثل هذا الجزاء فهو من باب حسنات الابرار سيئات
المقربين واذا كان الاولياء العارفون يواخذون على كل شيء حتى لو غفلوا
لحظة عن المراقبة والمشاهدة او غيرها يعاتبون على ذلك ويواخذون فما
بالك بالانبياء عليهم الصلاة والسلام قال في الكشاف في تفسير هذه
الاية فان قلت ما المراد بالنسيان قلت يجوز ان يراد
النسيان الذي هو نقيض الذكر وانه لم يعن بالوصية العناية الصادقة
ولم يستوثق منها بعقد القلب عليها وضبط النفس حتى تولد من ذلك
النسيان وان يراد الترك وانه ترك ما وصي به من الاحتراس عن الشجرة والاكل
عن تهاون وقرى فنسي اي نساه الشيطان والعزم التصميم والمضي على ترك
الاكل وان يتصلب في ذلك تصلبا يونس الشيطان من التسويل له انتهى
وتابعه القاضي البيضاوي في تقرير الاحتمالين لكن يؤيد الاحتمال الاول
ويقويه القراءة الثانية فخ يتائيد ما قلنا فتامل ومن ذلك قوله
تعالى عفا الله عنك لم اذنت لهم فان ظاهره ايضا موهم وليس مرادا بل هو
استفسار عن العلة وقدم قوله عفا الله عنك ليلا يوهم التوبيخ كما
قال العارف الرباني ۞ سيدي عبد الوهاب الشعراني ۞ في كتابه الجواهر
والدرر ۞ نقلا عن الشيخ الاكبر ۞ قدس سره فانه قال فيه قلت لشيخنا رضي الله
تعالى عنه رايت في كلام شيخ محي الدين رحمه الله تعالى في قوله تعالى عفا الله عنك
لم اذنت لهم كلاما حسنا فقال اذكره فقلت له قال انما قدم الله تعالى العفو
ليعلمنا ان قوله تعالى لم اذنت لهم سوال عن العلة لا سوال توبيخ فان العفو

والتوبيخ

بعني هم عن الخواص

والتوبيخ لا يجتمعان فمن وبخ مما عفا مطلقا اذ التوبيخ مواخذة بلا شك مما قدم
تعالى العفو وجاء به ابتداء الا يزيل ما في الاوهام ان المراد به التوبيخ كما فهمه
بعض من لا علم عنده بحقايق الخطاب وقوله تعالى حتى يتبين لك الذين ۵
صدقوا فاما ان يقول عند ذلك نعم او يقول لا انتهى فما تقولوا في هذا الكلام
فقال رضي الله تعالى عنه كلام في غاية التحقيق فاعلم ذلك انتهى ومن ذلك
قوله تعالى ولقد همت به وهم بها قال القاضي البيضاوي في تفسير هذه الاية
ان المراد بهمه ميل الطبع ومنازعة الشهوة لا القصد الاختياري وذلك مما لا يدخل
تحت التكليف بل الحقيق بالمدح والاجر الجزيل لمن يكف نفسه عن الفعل عند
قيام هذا الهم او مشارفة الهم كتولك قتلته لو لم اخف الله انتهى لكن يؤيد
الاحتمال الاول ما ورد عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان يوسف الصديق
عليه الصلاة والسلام لما قال ذلك ليعلم اني لم اخنه بالغيب قال له جبريل
عليه الصلاة والسلام ولا حين همت فقال ان النفس لامارة بالسوء اي من
حيث انها بالطبع مايلة الى الشهوات ذكر القاضي ايضا فعلم ان ذلك
الهم ليس بمعصية وانه عليه الصلاة والسلام مبرء منها لوصفه له تعالى بالاخلاص
في قوله تعالى انه من عبادنا المخلصين ولو كان ذلك الهم معصية لحصلت
المنافاة ولما كان من المخلصين لان المذنب قد اغواه الشيطان والمخلص
ليس كذلك لقوله تعالى حكاية عن ابليس لاغوينهم اجمعين الا عبادك منهم
المخلصين واللازم منتف بالاجماع فظهر ان ما ذكرنا ان الانبياء كلهم
عليهم الصلاة والسلام لم يقع منهم معصية قط لا قبل النبوة ولا بعدها وان
ساحتهم منزهة عنها كيف ولو صدر منهم ذلك للزم استحقاقهم العذاب
واللعن واللوم والذم لدخولهم تحت قوله تعالى ومن يعص الله ورسوله
ويتعد حدوده يدخله نارا خالدا فيها وقوله تعالى الا لعنة الله على الظالمين
وقوله تعالى لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون
وقوله تعالى اتامرون الناس بالبر وتنسون انفسكم وكل ذلك منتف باجماع الثقات
لكونه من اعظم المنفرات ۞ وعلم ايضا ان بعد الاختلافات المارة انما هي
في جواز وعدمه لا في الوقوع نفسه فتامل فانه تنقيح حسيذ ان القول الصحيح ۞
والوجه الصحيح ۞ ان شاء الله تعالى تنزههم عن كل عيب ۞ وعصمتهم عن كل ما